

أثر الإمام البخاري في علوم الحديث

أ. د. محمد عجاج الخطيب

تمهيد:

نشأت علوم الحديث مع نشأة الرواية في الإسلام، وبدأ ظهور هذه القواعد والأسس بعد وفاة الرسول ﷺ، حين اهتم المسلمون بجمع الحديث النبوي خوفاً من ضياعه، فاجتهدوا اجتهاداً عظيماً في حفظه وضبطه، وحسن نقله وتدوينه، وكان من الطبيعي أن يسبق تدوين الحديث تدوين علم أصول الحديث، وذلك لأن الحديث هو المادة العلمية المقصودة بالجمع والدراسة، وأصول الحديث هي القواعد والمنهاج الذي اتبع في قبول الحديث أو رده، ومعرفة صحيحة من ضعيفه. وتجل في منهج الصحابة والتابعين التثبت في قبول الأخبار، والاحتياط في الرواية، وعدم قبول الحديث إلا عن الثقات، وأدلة هذا كثيرة لا يتسع المقام لذكرها، كما اضطروا إلى بيان أحوال الرواية، وهم نقلة الحديث، ليعرف المقبول من المردود، والراجح من المرجوح، وجاء أتباع التابعين واستنبطوا تلك القواعد والأسس من مناهج العلماء، كما استنبطوا شروط الرواية وطرقها وقواعد الجرح والتعديل وغير ذلك، فقد لازم نشوء علم أصول الحديث نقل الحديث وروايته، وهذا أمر مسلم به، فمادام هنالك نقل للحديث لابد من وجود منهاج وطريق وقواعد وأسس لذلك النقل، عرف العلماء الأول مفاهيمها ودلائلها، وتمثلها شيوخ البخاري، والبخاري وطبقته ومن جاء بعدهم، فطبقوها في نقل الحديث وروايته، وفي تدوينه والتصنيف فيه وفي علومه، فلم يكن النقل والتصنيف كيفياً أو تلقائياً، أو عشوائياً، بل تم على أساس وقوانين قد أرسىت قواعدها من عصر الصحابة والتابعين، قامت على أدلة من القرآن الكريم والسنة والإجماع. وتكاملت علوم الحديث وصارت علماً مستقلاً له شأنه العظيم بين العلوم الإسلامية. بل إن الأمة الإسلامية تفردت بهذا العلم

* أستاذ الحديث وعلومه - قسم الدراسات الإسلامية - جامعة الإمارات العربية المتحدة.

كما تفردت بعلم أصول الفقه. مما يطمئن بأن الحديث حفظ على أسلم القواعد العلمية، من هنا كان لعلم أصول الحديث أهمية بالغة لأنه صان السنة وحفظها عبر الأجيال. وبين للأمة ما يحتاج به مما لا يحتاج به. بما ييسر عليها التمسك بالسنة، وحسن التأسي بالرسول ﷺ . ويدفع كثيراً من الشبهات التي يثيرها بعض المغرضين حول السنة وعلومها. وحول بعض مصادر السنة. وبخاصة الكتب الستة. وتتجلى أهمية الموضوع أيضاً في بيان ما للبخاري من أثر كبير في السنة وعلومها. وهي المصدر الثاني بعد القرآن الكريم، وستبين أثر البخاري في علوم الحديث في المباحث الآتية :

- البحث الأول : أثر البخاري في التحمل والأداء وطرقهما.
- البحث الثاني : البخاري والمصطلحات الحديثية.
- البحث الثالث : البخاري وعلوم الحديث الأخرى.
- الخاتمة.

المبحث الأول

أثر البخاري في التحمل والأداء وطرقهما :

١ - ففي التحمل أخرج في كتاب العلم في باب (متى يصح سماع الصغير) بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أقبلت راكباً على حمار أتان وأنا يومئذ ناهزت الاحتلام ورسول الله ﷺ يصلي بمنى إلى غير جدار فمررت بين يدي بعض الصف وأرسلت الأتان ترتع فدخلت في الصف فلم ينكر ذلك علي. وأخرج بسنده عن الصحابي محمود بن الربيع رضي الله عنهما قال : عقلت من النبي ﷺ مجة مجهى في وجهي وأنا ابن خمس سنين من دلو. (١)

فالبخاري يعتد بسماع الصغير، ويفهم من مجموع الحديثين أن الأمر

(١) - صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٥ ج ١.

يتعلق بالتعقل والإدراك، فإذا أدرك الصغير وفهم ما يقال أمامه صح سمعه.
وقد ذهب كثير من أهل العلم إلى صحة السماع لابن خمس سنين. (١)

(١) - حكاية القاضي عياض عن المحدثين، وقال ابن الصلاح : التحديد بخمس هو الذي استقر عليه عمل أهل الحديث المتأخرین، فيكتبون لابن خمس فصاعداً (سمع) ولم لم يبلغ خمساً، (حضر) أو (أحضر) انظر مقدمة ابن الصلاح ص ٤٩ وقارن بفتح المغثث للعرافي ص ٤٥ ج ٢ وبالكفاية ص ٥٩ وما بعدها. قال القاضي الرامهرمزي : «وحكى لي حاك أن الأوزاعي سئل عن الغلام يكتب الحديث قبل أن يبلغ الحد الذي تجري عليه فيه الأحكام، فقال إذا ضبط الإملاء جاز سمعه، وإن كان دون العشر، واحتاج بحديث سيرة ابن معبد أن النبي ﷺ قال : «مرروا أولادكم بالصلاوة لسبعين، واضربوهم عليها لعشرين». وهذه حكاية عن الأوزاعي، ولا أعرف صحتها، إلا أنها صحيحة الاعتبار، لأن الأمر بالصلاحة، والضرب عليها إنما هو على وجه الرياضة، لا على وجه الوجوب، وكذلك كتب الحديث إنما هو للقاء وتحصيل السمع، وإذا كان هذا هكذا فليس المعتبر في كتب الحديث البلوغ ولا غيره، بل تعتبر فيه الحركة والنضاجة التيقظ والضبط» المحدث الفاصل ص ١٨٦ فقرة (٤٨)، وأخرج الخطيب عن عبدالله بن أحمد قال : «سألت أبي متى يجوز سمع الصبي في الحديث؟ فقال : إذا عقل وضبط قلت : فإنه بلغني عن رجل سميته - أنه قال : لا يجوز سمعه حتى يكون له خمس عشرة سنة، لأن النبي ﷺ رد البراء وابن عمر استصغرهم يوم بدر فأنكر قوله هذا وقال : بئس القول يجوز سمعه إذا عقل فكيف يصنع بسفيان بن عيينة ووكيع، وذكر أيضاً قوماً، الكفاية ص ٦١ وفي رواية قال الإمام أحمد (إن حد الغلام إذا ضبط ما يسمع، قال : إنما ذلك في القتال يعني (ابن خمس عشرة سنة) الكفاية ص ٦٢. قال الخطيب البغدادي : (وقد تقدمت هنا الحكاية عن بعض أهل العلم أن السمع يصح بحصول التمييز والإصغاء حسب، ولهذا أبكروا بالأطفال في السمع من الشيوخ الذين علا إسنادهم.) الكفاية ص ٦٢ - ٦٤.

وقال القاضي عياض في باب «متى يستحب سمع الطالب، ومتى يصح سمع الطالب، ومتى يصح سمع الصغير» : (أما صحة سمعه فمتى ضبط ما سمعه صح سمعه، ولا خلاف في هذا، وصح الأخذ عنه بعد بلوغه؛ إذ لا يصح الأخذ عن الصغير ومن لم يبلغ، وقد حدد أهل الصنعة في ذلك أن أقله سن محمود بن الربيع... ولعلهم إنما رأوا أن هذا السن أقل ما يحصل به الضبط، وعقل ما يسمع وحفظه، وإلا فمرجحه ذلك للعادة، ورب بليد الطبع غبي الفطرة لا يضبط شيئاً فوق هذه السنة ونبيل الجبلة ذكي القرحة يعقل دون هذا السن) الإلإع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السمع ص ٦٢ - ٦٤.

قال الحافظ السخاوي : «فليس في تعين وقته سنّة متبعة، إذ لا يلزم من تمييز محمود أن تمييز كل أحد كذلك، بل قد ينقض، وقد يزيد، وكذلك يلزم منه أن لا يعقل مثل =

٢ - وفي طرق التحمل، ذكر في باب (ما جاء في العلم وقوله تعالى : ﴿وَقُلْ رَبِّ زَنْدِي عَلَمٌ﴾)، القراءة والعرض على المحدث، ورأى الحسن والثوري ومالك القراءة جائزة، واحتج بعضهم (١)، في القراءة على العالم بحديث ضمام بن ثعلبة، قال للنبي ﷺ : الله أمرك أن نصلِي الصلوات ؟ قال نعم، قال بهذه قراءة على النبي ﷺ ، أخبر ضمام قومه بذلك فأجازوه، واحتج مالك بالصك يقرأ على القوم... ويقرأ على المقرئ فيقول القارئ : أقرأني فلان (٢).

في هذه الترجمة يجمع البخاري بين المنقول والمعقول لاعتماده القراءة والعرض . وينقل عن مالك وسفيان أن القراءة على العالم وقراءته سواء، أي أن السمع والعرض بمنزلة واحدة عندهما (٣).

٣ - ويعتمد البخاري التحمل بالتناوله والتحمل بالمكتبة، فيوضع باب ما يذكر في المتناوله وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان. ويقدم أدلة نقلية وعقلية، ويدرك بعض من أجازهما من أهل العلم، بما يؤكد استقرار مفهوم هاتين الطريقتين منذ زمن الرسول ﷺ ، وبهما عمل الصحابة والتابعون (٤).

= ذلك، وسته أقل من ذلك، كما أنه لا يلزم من عقل المجة أن يعقل غيرها مما سمعه، بل الصواب المعتبر في صحة سماع الصغير.. فمهما الخطاب، حال كونه مميزاً ما يقصد به من ذلك مما يقصد به غيره، ورده الجواب، سواء كان ابن خمس سنين أو أقل، ومتى لم يكن يعقل الخطاب ورد الجواب لم يصح أى لم يكن ساماً... وبما قد يشير إليه أيضاً قول الأصوليين مما حكى فيه القشيري الإجماع بعدم قبول من لم يكن حين التحمل مميزاً، مع أنه قيل في المميز غير ذلك.. فتح المغثث شرح الفية الحديث للعرقي : لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ص ١٠ - ١١ ج ٢.

(١) - هو الحميدي شيخ البخاري كما قال ابن حجر، وفي قول له إنه أبو سعيد الحداد. انظر هدي الساري ص ٤ - ٥.

(٢) - صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٢ ج ١. وانظر معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٢٥٦ - ٢٦٠.

(٣) - المرجع السابق ص ٢١ - ٢٢ ج ١.

(٤) انظر صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٢ - ٢٢ ج ١ وهدي الساري ص ٥ ج ٢، وفتح الباري ص ١٦٣ ج ١. قال البخاري : (ورأى عبدالله بن عمر ويحيى بن سعيد ومالك ذلك جائزاً). واحتج بعض أهل الحجاز في المتناوله بحديث النبي ﷺ حيث كتب لأمير السرية كتاباً وقال : لا تقرأه حتى تبلغ مكانكذا وكذا، فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس وأخبرهم بأمر النبي ﷺ . صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٣ ج ١.

وأخرج البخاري بعض الأحاديث التي روى بعض رجال سندها عن شيوخهم مكاتبة^(١). مما يؤكد أنه يعتمد التحمل مكاتبة، وإن لم يقتن بالإجازة وهو مذهب كثير من المقدمين والتأخررين، منهم أيوب السختياني (٦٦ - ١٢١هـ)، ومنصور بن المعتمر (١٢٢هـ)، واللith بن سعد (١٧٥هـ) وغيرهم^(٢). كما روى عن شيخه محمد بن بشار بعض الأحاديث مكاتبة، ففي كتاب النذور قال: كتب إلى محمد بن بشار، حدثنا معاذ بن معاذ، حدثنا ابن عون عن الشعبي، قال: قال البراء بن عازب وكان عندهم ضيف لهم فأمر أهله أن يذبحوا قبل أن يرجع ليأكل ضيفهم، فذبحوا قبل الصلاة، فذكروا ذلك للنبي ﷺ فأمر أن يعيد الذبح.. «الحديث»^(٣).

٤ - ولابد من الإشارة هنا إلى مزيد استئثار البخاري في التحمل لما روى عنعنعة، بأنه لم يكتف بأن يعاصر الرواية من يروي عنه، بل أوجب ثبوت لقائه ولو مرة واحدة، وفي هذا يقول العلماء : للبخاري شرطان: المعاصرة، وشرط اللقاء. فقد ألزم نفسه في صحيحه أن كل من يروي عنه بصيغة «عن فلان» وهي ما يسميه العلماء عنعنعة، أن يثبت لقاء الراوي لمن روى عنه، ولو مرة واحدة.

في حين أن الإمام مسلماً قد أكتفى بالمعاصرة مع امكان اللقاء لأن الثقة لا يروي عن شيخ إلا ما سمعه منه، ولا يروي عنمن لم يسمعه، وإن عاصره، وهذا لا يوهن شرط الإمام مسلم، الذي ذكره في مقدمة صحيحه، فما ذهب إليه الإمام البخاري زيادة تشدد في الاستئثار، فإنه لا يقبل خبراً إلا إذا صرحت الراوي بسماعه من شيخه، أو ثبت لقاوته له إذا روى عنعنعة لأن (عن) لا تفيد السمعان عنه^(٤).

(١) انظر الكفاية ص ٢٣٦ - ٢٤٢، وتدريب الراوي ٢٧٨، وتوضيح الأفكار ص ٣٢٨ - ٣٢٩ ج ٢، والمحدث الفاصل فقرة (٥٢٢ - ٥٣٠ و ٥٣٤ - ٥٣٦)، وراجع قول الرامهزي في حكم الكتاب، فقرة (٥٤١) والخطيب في الكفاية ص ٢٣٧، انظر مثال هذا صحيح البخاري بحاشية السندي باب بيع الميتة والأصنام ص ٢٩ ج ٢.

(٢) انظر الكفاية ص ٢٣٦، وفتح المغيث ج ٣ ص ١٠ وتدريب الراوي ٢٧٧، والباعث الحيث ١٣٩.

(٣) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ١٥٥ ج ٤.

(٤) انظر التوضيح على الجامع الصحيح ص ٢، وشروط الأئمة الستة ص ١، وتدريب الراوي ص ٤٢ وما بعدها.

٥ - وفي صيغ الأداء وضع البخاري في كتاب العلم بباباً بعنوان (قول المحدث حدثنا أو أخبرنا وأبنا، وقال لنا الحميدي - وهو شيخه - كان عند ابن عبيدة حدثنا وأخبرنا وسمعت واحداً. قال ابن مسعود حدثنا رسول الله ﷺ، وهو الصادق المصدق، وقال شقيق عن عبدالله سمعت من النبي ﷺ كلمة. وقال حذيفة حدثنا رسول الله ﷺ حدثين . وقال أبو العالية عن ابن عباس عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه. وقال أنس عن النبي ﷺ يرويه عن ربه عز وجل، وقال أبو هريرة عن النبي ﷺ يرويه عن ربكم عز وجل.. ثم ذكر حديث ابن عمر، قال : قال رسول الله ﷺ : «إن من الشجرة شجرة لا يسقط ورقها .. حدثوني ما هي؟» الحديث(١). في ترجمة هذا الباب بين الإمام البخاري ما كان عليه بعض السلف في صيغ أداء ما سمعوه، ونقل بعض أهل العلم أن البخاري وغيره أجاز أن يقول فيما تحمله بالعرض على الشيخ (حدثنا وأخبرنا) (٢). وقال أبو جعفر بن حمدان : (كان قول البخاري قال لي فلان : عرض ومتناولة) (٣).

وقدر رأى كثير من أهل العلم وجوب التفريق بين أداء ما تحمل سماعاً فيقال فيه سمعت وحدثنا، وبين ما تحمل عرضاً، فيقال فيه أخبرنا أو أبنا.

٦ - ومع ما ذكرنا سابقاً فإننا نرى الإمام البخاري شديد التحري في ألفاظ الأداء، وكثيراً ما يبين في الرواية الواحدة اختلاف الرواية في صيغ الأداء أو الروايات التي وردت فيها بعض ألفاظ الأداء متباعدة عن بعضهم،أمانة في النقل، وحرصاً على بيان بعض اللطائف الحديثية المتعلقة بالاستناد، وشواهد هذا كثيرة، منها أنه أخرج في كتاب الزكاة في باب (لا صدقة إلا عن ظهر غنى)، قال : «حدثنا أبو موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا هشام عن أبيه عن حكيم ابن حزام رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «اليد العليا خير من اليد السفلة، وابداً بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر غنى ومن يستعفف يعفه

(١) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢١ ج ١.

(٢) انظر مقدمة ابن الصلاح ٥٢ والكتفافية ٣٠٥ - ٣١٠.

(٣) انظر مقدمة ابن الصلاح ٦٦، وقارن بتدريب الرواية ٢٧٦ وفتح المغيث ج ٣ ص ٩.

الله». وعن وهيب قال أخبرنا هشام في سند الحديث (حدثنا) وذكر بعد ذلك (أخبرنا)(١).

ويذكر في الحج في باب (التلبية) بسنده عن الأعمش عن عمارة عن أبي عطية عن عائشة رضي الله عنها، قالت : إنني لأعلم كيف كان النبي ﷺ يلبي : «لبيك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك».. وقال شعبة أخبرنا سليمان (أبي الأعمش) سمعت خيثمة عن أبي عطية سمعت عائشة رضي الله عنها (٢). بين الصيغة الثانية في الأداء عن الأعمش، ولি�ؤكد سماعه لأنه رواه سابقاً عنه عنعنة.

وأخرج في باب رمي الجمار من بطن الوادي. قال : حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم، وذكر الحديث ثم قال : وقال عبدالله ابن الوليد حدثنا سفيان حدثنا الأعمش بهذا» (٣). ونكتفي بذكر الحديث الآتي الذي يبرز دقة الإمام البخاري في الفاظ الأداء وشدة تحريره، فقد أخرج في كتاب الحج في باب (الذبح قبل الحلق) قال : حدثنا أحمد بن يونس أخبرنا أبو بكر عن عبدالعزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهم، قال رجل للنبي ﷺ زرت قبل أن أرمي؟ . قال : لا حرج».

وقال عبد الرحيم الرازي عن ابن خثيم أخبرنى عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهم عن النبي ﷺ.

وقال القاسم بن يحيى حدثنا ابن خثيم عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ

وقال عفان : أراه عن وهيب حدثنا ابن خثيم عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس رضي الله عنهم عن النبي ﷺ.

(١) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٤٨ ج ١.

(٢) المرجع السابق ص ٢٦٩ ج ١.

(٣) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٣٠١ ج ١، وانظر ص ٣٢٥ حدیثه عن يحيى بن بکیر في باب (هل يقال رمضان) وص ٣٣٧ ج ١، منه : باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ حدیثه عن عبدالعزيز بن عبدالله، وحدیثه عن (محمد أخبرنا أبو خالد الأحمر) حيث تتجل دقته في النقل.

وقال حماد عن قيس بن سعد وعبد بن منصور عن عطاء عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ (١).

أقول ذكر بعد حديثه المسند ثلاث طرق أخرى تبين دقة الإمام البخاري في بيان ألفاظ الأداء. وأما الطريق الرابع فهو شاهد لحديثه.

المبحث الثاني

البخاري والمصطلحات الحديثية

من المعلوم أن المصطلحات العلمية تأخذ طريقها من النشأة إلى الاستقرار بين أهل الاختصاص بعد وضوح مدلولاتها وحسن إدراكتها، وانتشار استعمالها بين العلماء، وتوافقهم على حقائقها وماهيتها، وتكييفها العلمي وشمولها، حتى يستقر الإصطلاح على مفهوم محدد باسم على مسمى يتميز عن غيره بحد واضح ودلالة بينة، وهذا ينطبق على المصطلحات الحديثية، إذ كان أكابر علماء التابعين يعملون بمفاهيم تلك المصطلحات التي استقرت أسماؤها في القرن الثاني والثالث، وتولى علماء الحديث بيانها وتعريفها فيما بعد في مؤلفات علوم الحديث. ومما يؤكد هذا أن بعض التابعين كانوا يرونون الأحاديث من غير ذكر أسانيدها، فكان ابن شهاب وغيره يقول : (مالي أرى أحاديثكم ليس لها أزمة ولا خطم)، أولم ترسلونها بلا أزمة ولا خطم، فالتزموا بالأسانيد (٢).

وتوافقوا على إطلاق المرسل على ما لم يذكر فيه الصحابي، اللهم إلا إذا

(١) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٩٧ ج ١. وانظر (باب إذا كان البائع بال الخيار هل يجوز البيع). الحديث الثاني (حدثني اسحاق حدثني حبان.. عن حكيم بن حزام، ص ١٢ ج ٢، وص ١٤ ج ٢ حديث أبي هريرة (.. اللهم أحببه وأحب من يحبه). وباب (السلم إلى من ليس عنده أصل)، الحديث الأول والثاني. صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٣٠ – ٣١ ج ٢، وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة، باب (كراهية الخلاف) الحديث الأول، المرجع السابق ص ٢٧١ ج ٢.

(٢) انظر السنّة قبل التدوين ص ٤٩٥ . وص ٢٢٤ – ٢٢٦ .

قيد، ففي كتاب الصيام (متى يُقضى قضاء رمضان) ... (وقال إبراهيم إذا فرط حتى جاء رمضان آخر يصومهما، ولم ير عليه طعاماً. ويدرك عن أبي هريرة مرسلاً. وابن عباس أنه يطعم، ولم يذكر الله الإطعام إنما قال : «فعدة من أيام آخر»^(١)). قوله (ويذكر عن أبي هريرة مرسلاً)، أي عدم الإطعام لكنه لم يقيد برواية عن أبي هريرة فكان مرسلاً.

ويذكر البخاري المتابعات والشواهد مما يؤكد أن مفهوم المتابع والشاهد قد استقر قبله، من هذا ما أخرجه عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ شرب لبناً فمضمض وقال : «إن له دسماً»، قال البخاري : تابعه يونس وصالح ابن كيسان عن الزهري ^(٢)، وفي باب «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»، أخرج حديثاً بسنده عن مالك بن بحينة ثم قال تابعه : غندر ومعاذ عن شعبة عن مالك ^(٣).

ويذكر الشاهد كما في حديثه بسنده عن ابن عباس في باب (الذبح قبل الحلق)، ثم قال : ... وقال حماد بن قيس بن سعد، وعبداد بن منصور عن عطاء عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ ^(٤)، والأمثلة كثيرة.

ويستعمل البخاري مصطلح التحويل (ح) الذي تعارف عليه المحدثون والمصنفون حين يريد أن يتحول الرواوى أو المصنف من إسناد إلى آخر يلتقي مع الإسناد الأول في إحدى طبقاته. ولاشك أن هذا الرمز أو المصطلح كان معروفاً قبل الإمام البخاري ومسلم، وإن استعمال البخاري له واستعمال غيره زاده ترسيناً. ومنه استقرار الاصطلاح، بحيث إن المصنف سيذكر إسناداً

(١) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٣٤ ج ١.

(٢) المصدر السابق ص ٥٠ ج ١.

(٣) المصدر السابق ص ١٢١ ج ١، وانظر ص ٢٧٩ و ٢٨٠ ج ١، وص ٢٩٩ ج ١ (باب الفتيا على الدابة آخر حديث. وص ٣٠٢ ج ١ باب (النسك شاة). وانظر باب ما ينهى عن الطيب للحرم والمحرمة ص ٢١٦ ج ١ وص ٧ ج ٢ باب من انظر موسراً).

(٤) صحيح البخاري بحاشيته السندي ص ٢٩٧ ج ١.

جديداً بعد حرف (ح) وورد ذكر رمز أو مصطلح التحويل (ح) في صحيح البخاري في أكثر من مائة وأربعين موضعاً، وله في ذلك أهداف وأسرار تتعلق بالسند والمتن، وإن بيانها يحتاج إلى بحث مستقل.^(٥) ومن يتبع صحيح البخاري يقف على مصطلحات كثيرة، تؤكد أن مفاهيمها قد استقرت قبل البخاري بعهد طويل فيستعملها على ما توافق عليها أهل العلم.

(٥) انظر على سبيل المثال فتح الباري بتحقيق محب الدين الخطيب، وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ج ٣، حديث: ١٧٤٢, ١١٢١. وج ٥ حديث: ٢٧١٠, ٢٦٥٩, ٤٤٣٩, ٢٣٩٧, ٢٢٤٨ وج ١١ حديث: ٦٢٦٦, ٦٢٨٨, ٦٣٠٩, ٦٥٣٨, ٦٥٤١, ٦٥٤٢ وغيرها.

المبحث الثالث

البخاري وعلوم الحديث الأخرى :

١ - علم غريب الحديث : إذا لم يصنف الإمام البخاري كتاباً في غريب الحديث ، فإنه أسمهم في بيان معنى بعض الغريب في صحيحه، فترجم كتبه وأبوابه، وما يسوق فيها من آيات قرآنية. ، وأحاديث نبوية معلقة، أو آثار عن الصحابة والتابعين، إنما هي لون من البيان، حتى إن ترجمة الباب أحياناً تنبئ المطالع بما سيسوقه البخاري من أحاديث، وسرعان ما يدرك الأحكام التي يدل عليها ظاهر الأحاديث، ومع هذا فقد فسر البخاري بعض الغريب بنفسه كما نقل التفسير وبيان بعض المعانى عن غيره، وفي كتاب الإيمان، باب (الإيمان) وقول النبي ﷺ بنى الإسلام على خمس. وهو قول وفعل ويزيد وينقص، قال تعالى : «لَيُزَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ وَزُدَنَاهُمْ هَذِهِ» وساق الترجمة تامة، ثم قال : وقال ابن مسعود اليقين الإيمان كله... وقال مجاهد : شرع لكم : أوصيناك يا محمد وإياه ديناً واحداً. وقال ابن عباس : شرعة ومنهاجاً : سبيلاً وسنة (١).

وفي باب (من يدخل قبر المرأة)، أخرج بسنده عن أنس رضي الله عنه قال : شهدنا بنت رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ جالس على القبر، فرأيت عينيه تدمعن، فقال : هل فيكم من أحد لم يقارب الليلة ؟ فقال أبو طلحة أنا ، قال : فانزل في قبرها فنزل في قبرها، فقبرها.

قال ابن المبارك، قال فليح : أراه يعني الذنب. قال أبو عبدالله : ليقتربوا : ليكتسبوا (٢). وأخرج البخاري حديث عائشة في الحج عن شيخه محمد بن بشار وفيه (.. ما يبكيك؟ .. وما شأنك؟) قلت : لا أصلني. قال : فلا يضرك إنما أنت امرأة من بنات آدم...» الحديث وفي آخره قال البخاري (ضرير من ضار يضرير ضيراً، ويقال : يضور ضوراً، وضر يضر ضراً) (٣). وفي باب (قوله

(١) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ١٠ ج ١.

(٢) المصدر السابق ٢٢٢ ج ١.

(٣) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٧٢ ج ١.

تعالى : ﴿ذلک لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام﴾ ... فسر في آخره بعض الغريب قال : «والرفث : الجماع. والفسوق : المعاصي، والجداł : المراء (١). وفي باب (ركوب البدن) ، قال مجاهد : استعظام البدن واستحسانها. والعتيق عتقه من الجباررة.

ويقال : وجبت سقطت إلى الأرض ومنه وجبت الشمس (٢).

وقد يورد المعنى في ترجمة الباب كما في كتاب الحج (باب قول الله تعالى أو صدقة) وهي إطعام ستة مساكين (٣).

وقد يعقد باباً خاصاً بين فيه بعض الغريب كما في كتاب البيوع. (باب تفسير العرايا). قال : وقال مالك : العرية أن يعرى الرجل النخلة، ثم يتأنى بدخوله عليه، فرخص أن يشتريها منه بتمر. وقال ابن إدريس : العرية : لا تكون إلا بالكيل من التمر يبدأ بيد لا يكون بالجزاف. وما يقويه قول سهل بن أبي حثمة بالأوسق الموسقة... وقال يزيد عن سفيان بن حسين العرايا نخل كانت توهب للمساكين فلا يستطيعون أن ينتظروا بها، رخص لهم أن يبيعوها بما شاؤوا من التمر (٤).

٢ - علم مختلف الحديث : ويجمع البخاري بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض كما في باب (ما يذكر في الفخذ ويروى عن ابن عباس وجراہ ومحمد ابن جحش عن النبي ﷺ «الفخذ عورة». وقال أنس : حسر النبي ﷺ عن فخذه. وحديث أنس أسنده، وحديث جراہ أحوط حتى يخرج من اختلافهم. وقال أبو موسى غطى النبي ﷺ ركبتيه حين دخل عثمان، وقال زيد بن ثابت : أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخْذَهُ عَلَى فَخْذِي فَتَقَلَّتْ عَلَيْهِ حَتَّى خَفَتْ أَنْ تُرَضَ فَخْذِي) (٥).

(١) المصدر السابق ٢٧٤ ج ١.

(٢) صحيح البخاري ص ٢٩٢ ج ١.

(٣) صحيح البخاري ٣١١ ج ١. ومثله (باب النسك شاة) ص ٣١٢ ج ١.

(٤) المراجع السابق ٢٢ - ٢٣ ج ٢.

(٥) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٧٧ ج ١.

بين منزلة الروايات، من الناحية الحديثية، وخرج بحكم تغطية الفخذ من باب الاحتياط، وساق بعد ذلك خبرين أحدهما في التغطية، والثاني ما يستنبط من فحوى النص بعدم عورتيه، والعمل بالخبرين أولى من العمل بأحدهما وإهمال الآخر ما وجد للجمع سبيلاً.

وفي باب (مكث الإمام في مصلاه بعد السلام)، وقال لنا آدم: حدثنا شعبة عن أيوب عن نافع قال : كان ابن عمر يصلّي في مكانه الذي صلّى فيه الفريضة، وفعله القاسم، ويذكر عن أبي هريرة رفعه. لا ينطوي الإمام في مكانه ولم يصح. ثم ذكر بعض الأحاديث التي تبين أن مكثه عليه السلام إنما كان من أجل أن ينصرف النساء. ونلاحظ أنه اكتفى بالنص على عدم صحة ما روي عن أبي هريرة مرفوعاً (١).

٣ - الناسخ والمنسوخ : يبين الإمام البخاري الناسخ من المنسوخ، فأحياناً يقول : (وذاك الآخر)، أي المتأخر (٢). وينص أحياناً على المنسوخ كما في باب نهي رسول الله صلوات الله عليه وسلم عن نكاح المتعة آخرأ، وروى بسنده أن علياً رضي الله عنه قال لابن عباس : «إن النبي صلوات الله عليه وسلم نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمان خير؛ ثم ذكر ترخيص ابن عباس في نكاح المتعة في الحال الشديد وفي النساء قلة. ثم روى بسنده عن سلمة بن الأكوع عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم «أيماء رجل وامرأة توافقاً فعشراً ما بينهما ثلاثة ليالٍ...» (قال سلمة)، فما أدرني أشيء كان لنا خاصة أم للناس عامة؟ قال أبو عبدالله - يعني البخاري : (وبينه على عن النبي صلوات الله عليه وسلم أنه منسوخ) (٣).

٤ - علم تاريخ الرواية : التصنيف في علم تاريخ الرواية قديم، وقد ظهر في أواخر القرن الثاني وطلائع القرن الثالث (٤)، وأوسعهم الإمام البخاري في هذا

(١) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ١٥٣ ج ١. وانظر باب (أحكام أهل الذمة وإحصائهم إذا زنوا ورفعوا إلى الإمام، وكيف رجح قولًا على آخر ص ١٨٢ ج ٤).

(٢) انظر كتاب الطهارة، آخر باب من كتاب الغسل ص ٦٢ و ٦٣.

(٣) صحيح البخاري بحاشية السندي ص ٢٤٦ ج ٣.

(٤) صنف قبل البخاري نحو خمسة عشر كتاباً. انظر نشأة علوم الحديث ص ١٢٥.

العلم بكتابه التاريخ الكبير، في أربعة أجزاء كبيرة طبع في ثمانى مجلدات في حيدر آباد الهند سنة ١٣٦١ - ١٣٦٢ هـ، ضمت (١٢٥١٧) اثنتي عشرة ألف ترجمة وخمسمائة وسبعين عشرة ترجمة، وقد حكى العلماء أن فيه نحو أربعين ألف ترجمة لرجل وامرأة (١).

وتاريخ البخاري كتاب عظيم ذكر فيه أسماء من روى عنه الحديث، وكأنه حاول استيعاب الرواية من الصحابة فمن بعدهم إلى طبقة شيوخه، بين رجل وامرأة، وثقة وضعيف. وقد قدر شيوخه ومعاصروه تاريخه هذا، حتى إن شيخه الإمام إسحاق بن إبراهيم (ابن راهويه) لما رأى التاريخ لأول مرة فرح به كثيراً، ودخل به على الأمير عبدالله بن طاهر فقال : (أيها الأمير ألا أريك سحراً) (٢). وقال فيه التاج السبكي : «إنه لم يسبق إليه، ومن ألف بعده في التاريخ أو الأسماء أو الكتب فعيال عليه» (٣).

رتب كتابه على حروف الهجاء، وببدأه بالحمدتين تعظيمياً لاسم الرسول ﷺ، وتوج غرة كتابه باسم الرسول عليه الصلاة والسلام ونسبة الشريف. وجعل لكل اسم باباً، ورتب الأسماء في الباب الواحد على حروف المعجم، وراعى هذا في الحرف الأول من أسماء الآباء أيضاً. يذكر اسم المترجم له، وبعض من روى عنهم، وبعض من روى عنه، وقد يذكر حديثاً له، وقلما يذكر جرحاً أو تعديلاً، وأشار إلى من كانت له صحبة. وله أيضاً كتاب «التواريخت والأنساب» (٤)، وكتاب الكتب، طبع سنة ١٣٦٠ في حيدر آباد.

(١) انظر الرسالة المستطرفة ص ٩٦، ومقدمة فتح الباري ص ٤٨٤، وقد استدرك أبو محمد عبدالحممن بن أبي حاتم الرازي (٢٢٧هـ) على البخاري في كتاب سماه (كتاب خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه) في جزء وسط، وكان معظم التعقيب بسبب تفاوت النسخ وأخطاء النساخ، أو ما فيه قوله ولم يرجح البخاري قوله على آخر. انظر مقدمة الكتاب المحقق.

(٢) مقدمة فتح الباري ص ٤٨٤.

(٣) الرسالة المستطرفة ص ٩٦.

(٤) في عشرين ورقة، انظر تاريخ التراث العربي ص ٢٥٨ ج ١.

٥ - علم الجرح والتعديل : وهو من أهم علوم الحديث، فعليه مدار قبول الرواية وردهم، وبه يعرف صحيح الحديث من غيره، وقد قام على كواهل جهابذة العلماء ونقادهم الذين لا يحابون في الحق أحداً، وقد كان لشيوخ شيوخ البخاري وشيوخه دور كبير في هذا العلم، كما أسمهم البخاري وطبقته في هذا العلم. وللبخاري مذهب متميز في الجرح والتعديل. قال ابن حجر : «للبخاري في كلامه على الرجال توق زائد، وتحر بلغ يظهر لمن تأمل كلامه في الجرح والتعديل، فإن أكثر ما يقول : سكتوا عنه، فيه نظر، تركوه، ونحو هذا، وقل أن يقول : كذاب، أو وضع، وإنما يقول : كذبه فلان، رماه فلان يعني بالكذب»^(١).

فقد كان معتدلاً في الجرح والتعديل، وكان ورعيه يمنعه من أن يقول في الرواية المجروحة جرحاً بالغاً ما يقوله كثير من الأئمة فيهم، فكثيراً ما كان يقول فيمن لا تحل الرواية عنه : (منكر الحديث)، وقد صرخ بمراده بهذا فقال : كل من قلت فيه (منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه)^(٢).

وقال العراقي : «فلان فيه نظر، وفلان سكتوا عنه هاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه»^(٣)، ويتبعي لمن قال فيه البخاري (فيه نظر) أو (منكر الحديث) مما وجدته أخرج عن واحد من نعمته بذلك، فهو مطبق لما اتخذ منهجاً لنفسه تطبيقاً كاملاً^(٤).

وكان قوله في الرجال حسبة، وكثيراً ما يروي عن النقاد رأيهم في الرواية، عن محمد بن أبي حاتم وراق البخاري قال : قلت : (إن بعض الناس ينقمون

(١) هدي الساري ص ٢٢٤ ج ٢.

(٢) ميزان الاعتدال ص ٦ ترجمة ٣ ج ١.

(٣) فتح المغيث للعراقي ص ٤١ - ٤٢. وتکاد تكون هذه القاعدة مطردة لو لا أن الترمذی وابن ماجه يخرجان أحياناً عن قول فيه البخاري ذلك. انظر على سبيل المثال كتاب الضعفاء للبخاري ص ٣ ترجمة إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر البجلي الكوفي وقارن بتقريب التهذيب ص ١٠٥ ترجمة ٤١٧ ج ١.

(٤) انظر كتاب الضعفاء للبخاري ص ١ - ٣٠، وقارنه بتهدیب التهذیب.

عليك التاريخ، يقولون فيه اغتياب الناس، فقال : إنما روينا ذلك، ولم نقله من عند أنفسنا، وقد قال النبي ﷺ : «بئس أخوة العشيرة». قال : وسمعته يقول : «ما اغتبت أحداً قط منذ علمت أن الغيبة حرام» (١).

لقد كان شديد التحري في الرواة، فقد ترك عشرة آلاف حديث لرجل فيه نظر، كما ترك منها أو أكثر منها لغير ذاك للبخاري فيه نظر (٢). وللبخاري (التاريخ الأوسط) مرتب ترتيباً زمنياً في (٥٦) ورقة أفاد منه ابن حجر في كتابيه تهذيب التهذيب وفي الإصابة (٣)، وله في الجرح والتعديل التاريخ الصغير، رتبه على الوفيات، يروي فيه عن العلماء ما قالوا فيمن ذكرهم (٤).

وله الضعفاء، ذكر فيه الرواة الضعفاء، وأوجز ما قيل فيهم (٥)، طبع مع التاريخ الصغير، وطبع معه كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي في مجلد لطيف بالهند (١٢٢٥ هـ).

وله (التاريخ في معرفة رواة الحديث، ونقله الآثار والسنن وتمييز ثقاتهم من ضعفائهم. وتاريخ وفاتتهم. في (١٨) ورقة) (٦).

٦ - علم علل الحديث : لا تخفي أهمية هذا العلم على مشتغل في الحديث، ولا يمكن لمصنف في الحديث الصحيح إلا أن يكون على علم واسع وعميق في

(١) هدي الساري ص ٢٣٤ ج ٢.

(٢) انظر المرجع السابق.

(٣) انظر تاريخ التراث العربي لسرزكين ص ٢٥٧.

(٤) ومثاله ما جاء في ترجمة : بشر بن حرب أبي عمر والنبي، قال : ورأيت علياً وسليمان ابن حرب يضعفانه، قال علي : وكان يحيى لا يروي عنه. انظر التاريخ الصغير ص ١٤٠. وقال في ترجمة جعفر بن أبي جعفر الأشعري منكر الحديث. التاريخ الصغير ص ١٧٨.

(٥) وقال في كتابه الضعفاء في ترجمة : إبراهيم بن محمد المدنى الأسلمى مولاهم، (كان يرى القدر. عن يحيى بن سعيد تركه ابن المبارك، وذكر بسنده عن بشر بن عمر قال : نهانى مالك عن إبراهيم بن محمد... قلت من أجل القدر تنهانى عنه ؟ قال : ليس في دينه بذلك) ص ٢٥١. وانظر ص ٢٥٣ و ٢٧٣ و ٢٨٠.

(٦) انظر تاريخ التراث العربي ص ٢٥٧.

العلل، لأن شرط الصحيح أن يكون المروي خالياً من أية علة في السنن أو المتن. ولاشك أن تخریج البخاري أحاديث الصحيح حمله على التدقیق في هذا المیدان، بما لا يدع لسبب خفي قادر في الحديث سبیلاً إلى ما أنسنه في كتابه، ومع هذا فقد صنف البخاري كتاباً سماه (العلل) قرأه الحافظ ابن حجر على الشیخة (مریم بنت الأذرعی) (١). كما بين علل بعض الأحادیث للإمام مسلم، أخرج الحاکم بسنده عن أحمد بن حمدون القصار قال : سمعت مسلم بن الحجاج وجاء إلى محمد بن إسماعیل البخاري فقبل بين عینيه، وقال : دعني حتى أقبل رجلیك، يا أستاذ الأستاذین، وسید المحدثین، وطبیب الحديث في عللہ.... (٢).

٧ - آداب الشیخ والطالب : بني الإمام البخاري كتاب العلم في صحيحه على نیف وخمسین باباً، ترجم لكل باب بما يناسب ما أدرج تحته من أحادیث، تدل تلك التراجم على فهم ثاقب، وحسن استنباط رائع فيما يتعلق بآداب الروایة والرواۃ والطلب، ولا أغایی إذا قلت : إنها أسس آداب الشیخ والطالب في تعليم الحديث وتعلمھ، كما حفظ بهذه الأحادیث أدلة ما ذهب إليه، وأنوار السبیل أمام من صنف بعده في أخلاق الروای وآداب السامع، أو آداب العالم والمتعلم وفي الروایة وطرقها (٣). ويعد ما حفظه من أهم أسس التربية والتعليم، وأصول التدريس، الذي صار علماً عظیماً بعده، له أصوله وفروعه، وقد أفاد منه كثیرون من علماء الإسلام وغيرهم، ومن يوازن بين ما حفظه الإمام البخاري في هذا المیدان، وبين كتاب «الجامع لأخلاق الروای وآداب السامع» للحافظ المؤرخ أبي بكر أحمد بن علي الخطیب البغدادی (٣٩٢ - ٤٦٣ھ) - في مجلدين في نحو (١٢٠٠) صفحة - تتجلى له مكانة تلك الأصول وأهميتها وما تولد عنها من فروع تشمل جميع مناحی آداب العالم والمتعلم وأحوالهما، وما يلحق بذلك كله (٤).

(١) انظر المعجم المفهرس ص ١٢٧ - ١٢٨، والرسالة المستطرفة ص ١١١، وهدى الساري ص ٢٤٦ ج ٢.

(٢) معرفة علوم الحديث ص ١١٣ - ١١٤.

(٣) انظر صحيح البخاري بحاشیة السندي ص ٢١ - ٣٨ ج ١.

(٤) انظر الجامع لأخلاق الروای وآداب السامع بتحقيقنا، وحلقة البحث المسجلة لدى كلية الآداب جامعة الإمارات العربية المتحدة بعنوان «الخطیب البغدادی ودوره في التربية وأصول التدريس» م. ١٩٩١.

خاتمة البحث

انتهى بنا البحث إلى إبراز عدة خصائص ونتائج هي :

١ - إن الإمام البخاري من أبرز علماء القرن الثالث الهجري، الذين شاركوا في بناء الجانب الثقافي من الحضارة الإسلامية، وأنه من أرسى قواعد وقوانين علوم الحديث، وحفظ كثيراً من أدلتها من القرآن والسنة والأثار عن الصحابة والتابعين بما أنوار السبيل لمن جاء بعده من العلماء، شارك في تأصيل علوم الحديث وتقعيدها من خلال منهجه في صحيحه وبقية مؤلفاته في هذا الميدان، بما هيأ لمن خلفه التفريع والبناء على الأصول.

٢ - وأن صحيح البخاري شاهد فذ على دور مصنفه في حفظ الحديث، وتجريد الصحيح، وعلى إفادته من علوم الحديث وحسن توظيفها وإثرائها بما يؤكد أصالتها، وسبق سلفه إلى معرفة مفاهيمها ودلالاتها وأكثر اصطلاحاتها. مما يطمئن أن الحديث قد نقله الخلف عن السلف وفق منهجه علمي دقيق، تتحطم على جنباته سهام الطعن في السنة، والتشكيك فيما ثبت عن الرسول ﷺ.

٣ - مصنفات البخاري في علوم الحديث تثبت رسوخه وعلو منزلته بين علماء جيله خاصة، وبين سابقيه ولاحقيه عامة.

٤ - أقترح أن يتبع الباحثون مؤلفات البخاري في مظانها لإخراج فهرس علمي وصفي يبين المطبوع منها والمخطوط، ومواطن المخطوط من المكتبات العالمية العامة والخاصة، وبيان مصادر ما عزى إليه من المصنفات مما لم يصل إلينا.

٥ - أن يجمع المطبوع من مصنفات البخاري، وتحفظ أفلام (ميکرو فلم) للمخطوط منها، وتحفظ جميعها في مكتبة مسجد الإمام البخاري تخليداً لذكره واعترافاً بعظيم فضله.

٦ - السعي إلى تحقيق المخطوط من مؤلفاته ونشره.

٧ - العمل على توجيه الأجيال إلى أعمال علمائها في مراحل التعليم، لما لها من أثر عميق في التربية وبناء الأمة.

والحمد لله رب العالمين،

فهرس المصادر والمراجع

- ١ - الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقيد السماع : للقاضي عياض تحقيق سيد صقر دار التراث القاهرة.
- ٢ - الباущ الحيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير : أحمد محمد شاكر، طبع محمد علي صبيح القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٧٠ هـ - ١٩٥١ م.
- ٣ - بيان خطأ محمد بن إسماعيل البخاري في تاريخه كتاب بيان خطأ.
- ٤ - تاريخ التراث العربي : فؤاد سيرزكين، ترجمة د. محمود فهمي حجازي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، سنة ١٤٠٣ هـ / ١٩٨٢ م.
- ٥ - التاريخ الكبير لمحمد بن إسماعيل البخاري، طبع الهند ١٣٦١ هـ.
- ٦ - تدريب الرواي : لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق عبد الوهاب عبداللطيف — مكتبة القاهرة بمصر، الطبعة الأولى ١٣٧٩ / ١٩٥٩ م.
- ٧ - تهذيب التهذيب لشيخ الإسلام أحمد بن علي (ابن حجر) العسقلاني، الطبعة الأولى الهند - حيد آباد، سنة ١٣٢٥ هـ.
- ٨ - التوسيع على الجامع الصحيح للبخاري : للحافظ جلال الدين السيوطي مخطوط دار الكتب المصرية (رقم ١١٢ حديث قوله).
- ٩ - توضيح الأفكار لمعانى تنقیح الأنظار : محمد بن إسماعيل الحسيني الصنعاوى، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، مكتبة الخانجي - القاهرة، الطبعة الأولى ١٣٦٦ هـ.
- ١٠ - الجامع لأخلاق الراوى وأداب السامع للحافظ المؤرخ الخطيب البغدادى، تحقيق د. محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة ١٣١٢ هـ / ١٩٩١ م.
- ١١ - الرسالة المستطرفة : لمحمد بن جعفر الكتانى، طبع بيروت ١٣٣٢ هـ.
- ١٢ - السنة قبل التدوين : د. محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة مصر ١٣٨٣ هـ / ١٩٦٣ م.

- ١٣ - صحيح البخاري (الجامع الصحيح) بحاشية محمد بن عبد الله الهمadi السندي، طبع دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة.
- ١٤ - الضعفاء : للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، طبع الهند ١٢٢٥ هـ.
- ١٥ - فتح الباري : لشهاب الدين أحمد بن علي (ابن حجر) العسقلاني، مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة ١٢٧٨ هـ / ١٩٥٩ م.
- ١٦ - فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للحافظ زين الدين عبدالرحيم العراقي، طبع القاهرة، سنة ١٢٥٥ هـ - ١٩٣٧ م.
- ١٧ - كتاب بيان خطأ محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمى اليمانى - مؤسسة الكتب الثقافية.
- ١٨ - الكفاية في علم الرواية : للحافظ أحمد بن علي (الخطيب) البغدادى، طبع الهند سنة ١٢٥٧ هـ.
- ١٩ - المحدث الفاصل بين الرواى والواعى : للقاضى الحسن بن عبد الرحمن (ابن خلاد) الرامهرمزى تحقيق د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت ١٩٧١ م.
- ٢٠ - المعجم المفهرس (المجمع المؤسس بالمعجم المفهرس) : لشيخ الإسلام شهاب الدين أحمد بن علي (ابن حجر) العسقلاني. مصور دار الكتب المصرية تحت الرقم (٤٥٢ مصطلح).
- ٢١ - معرفة علوم الحديث : لأبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، مطبعة دار الكتب المصرية، سنة ١٩٣٧ م.
- ٢٢ - مقدمة ابن الصلاح (علوم الحديث) : لتقي الدين أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهروزوري (ابن الصلاح)، طبع مصر، سنة ١٢٢٦ هـ.
- ٢٣ - مقدمة فتح الباري - هدى السارى.

٢٤ - ميزان الاعتدال : للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، الطبعة الأولى، مطبعة السعادة، القاهرة ١٣٢٥هـ، وطبعه عيسى الحلبي بتحقيق علي محمد البجاوي، القاهرة ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.

٢٥ - نشأة علوم الحديث : الدكتور / محمد عجاج الخطيب، النسخة الأصل المحفوظة في خزانة كلية الشريعة بجامعة دمشق، ودار الكتب الظاهرية.

٢٦ - هدي الساري، مقدمة فتح الباري، شرح صحيح البخاري لابن حجر، المطبعة الكبرى الميرية ببولاق، مصر، سنة ١٣٠١هـ، وطبعه مصطفى البابي الحلبي ١٣٨٣هـ - ١٩٦٣م.